كونه محلا له وفي هذا الكلام اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات
الاحوال وتحقيق لمقتضى الحال فمقام كل من التنكير والاطلاق
والتقديم والذكر يباين مقام خلافه اي خلاف كل منها يعني ان
المقام الذي يناسبه تنكير المسند اليه او المسند يباين المقام
الذي يناسبه التعريف ومقام الاطلاق الحكم او المتعلق او المسند
اليه او المسند او متعلقه يباين مقام تقييده بمؤكد او اداة
قصر او تابع او شرط او مفعول او ما اشبه ذلك ومقام تقديم
المسند اليه او المسند او متعلقاته يباين مقام تأخيره وكذا
مقام ذكره يباين مقام حذفه فقوله خلافه شامل لما ذكرنا وانما
فصل قوله ومقام الفصل يباين مقام الوصل تنبيها على عظم
شأن هذا الباب وانما لم يقل خلافه لانه اخصر واظهر
لان خلاف الفصل انما هو الوصل وللتنبيه على عظم الشأن فصل
قوله ومقام الايجاز يباين مقام خلافه اي الاطناب والمساواة
وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي فان مقام الاول
يباين مقام الثاني فان الذكي يناسبه من الاعتبارات
اللطيفة والمعاني الدقيقة الخفية ما لا يناسب الغبي ولكل كلمة مع صاحبتها
اي مع كلمة اخرى مصاحبة لها مقام ليس لتلك الكلمة مع ما
يشارك تلك المصاحبة في اصل المعنى مثلا الفعل الذي قصد
اقترانه بالشرط فله مع ان مقام ليس له مع اذا وكذا لكل
من ادوات الشرط مع الماضي مقام ليس له مع المضارع

وعلو هذا الفن وان ارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول
بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه اي انحطاط
شأنه بعدمها اي بعدم مطابقته للاعتبار المناسب والمراد
بالاعتبار المناسب الامر الذي اعتبره المتكلم مناسبا للمقام
بحسب السليقة او بحسب تتبع تراكيب البلغاء يقال اعتبرت الشيء اذا
نظرت اليه وراعيت حاله واراد بالكلام الكلام الفصيح
وبالحسن الحسن الذاتي الداخل في البلاغة دون العرضي الخارج
لحصوله بالمحسنات البديعية فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
للحال والمقام يعني اذا علم ان ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح
في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار المناسب على ما يفيده
اضافة المصدر ومعلوم انه انما يرتفع بالبلاغة التي هي عبارة
عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فقد علم ان المراد بالاعتبار
المناسب ومقتضى الحال واحد والا لما صدق انه لا يرتفع الا بالمطابقة
للاعتبار المناسب ولا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فليتأمل
فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ يعني انه يقال كلام بليغ لكن
لا من حيث انه لفظ وصوت بل باعتبار افادته المعنى اي الغرض
المصوغ له الكلام بالتركيب متعلق بافادته وذلك لان البلاغة
كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وظاهر ان
اعتبار المطابقة وعدمها انما يكون باعتبار المعاني والاغراض التي
يصاغ لها الكلام لا باعتبار الالفاظ المفردة والكلم المجردة

Copyright © King Saud University